

زكاة الفطر في سؤال وجواب

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

فهذه مطويات مختصرة في أحكام الصيام أعدتها من كتب وفتاوى الإمام ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ راجيا من الله أن ينفع بها وأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم.

أبو أسامة سمير الجزائري

ما المقصود بزكاة الفطر؟

صاعٌ من طعام، يخرجُه الإنسان عند انتهاء رمضان، وسببها إظهار شكر نعمة الله ﷻ على العبد بالفطر من رمضان وإكماله، ولهذا سميت صدقة الفطر أو زكاة الفطر؛ لأنها تنسب إليه وهذا سببها الشرعي، أما سببها الوضعي، فهو أنه إذا غابت الشمس من ليلة العيد وجبت، فلو ولد للإنسان ولد بعد مغيب الشمس ليلة العيد لم تلزمه فطرته، وإنما تستحب، ولو مات الإنسان قبل غروب الشمس ليلة العيد لم تجب فطرته أيضاً؛ لأنه مات قبل وجود سبب الوجوب، ولو عقد الإنسان على امرأة قبل غروب الشمس من آخر يوم رمضان لزمته فطرتها على قول كثير من أهل

العلم؛ لأنها كانت زوجته حين وجد السبب، فإن عقد له بعد غروب الشمس ليلة العيد لم تلزمه فطرتها، وهذا على القول بأن الزوج يلزمه فطرة زوجته وعياله، وأما إذا قلنا: بأن كل إنسان تلزمه الفطرة عن نفسه كما هو ظاهر السنة، فلا يصح التبديل في هذه المسألة.

ما حكم زكاة الفطر؟

هي فريضة، فرضها رسول الله ﷺ كما قال عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر من رمضان صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير»، فلو أخرج من الدراهم أو من الثياب أو من الفرش أو من الأواني، فإنه لا يصح أن يكون فطرة ولو كان أعلى من صاع الطعام، وهذا يعني أنه لا يجوز إخراج قيمتها.

على من تجب؟

تجب على كل إنسان من المسلمين ذكر كان أم أنثى، صغيراً أم كبيراً، سواء كان صائماً أم لم يصم كما لو كان مسافراً ولم يصم، فإن صدقة الفطر تلزمه، وأما من تستحب عنه فقد ذكر فقهاؤنا رحمهم الله أنه يستحب إخراجها عن الحمل في البطن ولا يجب.

ما حكم منعها؟

منعها محرم؛ لأنه خروج عما فرضه رسول الله ﷺ كما سبق في حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر...»، ومعلوم أن ترك المفروض حرام وفيه الإثم والمعصية.

ما هي مصارف زكاة الفطر؟

ليس لها إلا مصرف واحد فقط وهم الفقراء، كما في حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال: فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر، طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمه للمساكين.

هل يجوز إعطاؤها للعمال من غير المسلمين؟

لا يجوز إعطاؤها إلا للفقير من المسلمين فقط.

ما حكم نقلها إلى البلدان البعيدة بحجة وجود

الفقراء الكثيرين فيها؟

نقل صدقة الفطر إلى بلاد غير بلاد الرجل الذي أخرجها إن كان حاجة بأن لم يكن عنده أحد من الفقراء، فلا بأس به،

زكاة الفطر

في سؤال وجواب

اعداد

لبيك يا رسول الله

العقود لل مسلم

في هذه الحال هل يعيدها إلى ماله أو يلزمه إخراجها؟

لا فرق سواء أعادها إلى ماله أو أبقاها حتى يأتي الفطر الثاني.

وللفائدة ما الذي يقوله المسلم إذا رئي هلال شوال قبل صلاة العيد؟

الذي ينبغي للمسلم هو أن يكثّر من التكبير والتهليل والتحميد، لقول الله تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْتُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وما صفة التكبير والتهليل أثابكم الله؟

الجواب: أن نقول: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله. والله أكبر، الله أكبر، والله الحمد. أو نقول: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله. والله أكبر، الله أكبر، والله الحمد.

بتصرف واختصار من فتاوى الصيام

وإن كان لغير حاجة بأن وجد في البلد من يتقبلها فإنه لا يجوز.

ما حكم وضعها عند الجار حتى يأتي الفقير دون توكيل من الفقير؟

يجوز للإنسان أن يضعها عند جاره، ويقول: هذه لفلان إذا جاء فأعطها إياه، لكن لا بد أن تصل يد الفقير قبل صلاة العيد؛ لأنه وكيل عن صاحبها، أما لو كان الجار قد وكله الفقير، وقال اقبل زكاة الفطر من جارك لي، فإنه يجوز أن تبقى مع الوكيل ولو خرج الناس من صلاة العيد.

لو وضعها عند جاره ولم يأت من يستحقها قبل العيد وفات وقتها فما الحكم؟

إذا وضعها عند جاره، فإما أن يكون جاره وكيلًا للفقير فإذا وصلت إلي يد جاره فقد وصلت إلي الفقير، وأما إذا كان الفقير لم يوكله فإنه يلزم الذي عليه الفطرة أن يدفعها إلي أهلها، ولكن إذا تأخرت عن صلاة العيد ولم يؤدها فإنها لا تقبل منه لأنها عبادة مؤقتة بزمن معين، فإذا أخرها لغير عذر فإنها لا تقبل منه، أما إذا أخرها لعذر كنسيان أو لعدم وجود الفقراء في تلك اللحظة فهذا لا بأس به.